

٢١. الوجيز في شرح القواعد الفقهية (من القاعدة ٧٤ إلى القاعدة

٢٥) | الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم قاعدة السابعة والاربعون الساقطة لا يعود كما ان المعدوم لا يعود. معنى القاعدة ما كان قابلاً للسقوط من الحقوق اذا سقط فلن يرجع. لانه صار كانه لم يوجد فصار كالمعلوم. والمعدوم لا يمكن ان يعود له وجود او - 00:00:00

فروع قاعدة وتطبيقاتها منها اذا كان لشخص حق المرور في ارض غيره فاسقط حق مروره او ادنى لصاحب الارض ان يبني في محل مروره سقط حق المرور ولا تسمع دعواه به بعد ذلك - 00:00:24

ومنها لو ابرأ الدائن مدينه من الدين الذي عليه سقط الدين ولا تسمع الدعوة بعد ذلك. ولو اقر المدين به بعد جبرائيل لكونه وصفا في ذمة وقد سقط فلا يعود من اضراره - 00:00:44

السلام عليكم ثم في نفسي انا قلت عفوت له يعني خلاص اسقطوا على الناس دينا ويوم ساني عاد راجعت هذا هو تلفز لا يشترط معه. نعم! التلفز ده. وكيف سيعرف لديك امرأة تغيب؟ كيف كيف سيثبت الابرة؟ لابد ان يترفض. يقول عفوت عن الدين. اي لفظ يدل على - 00:01:00

اي لفظ يدل على الاسقاط لابد ان يتلفظ يسمع مدينة الشرطة قشرت جامدة ان يسمح له ساتكلم عن هذا سؤالك القاعدة الساقطة لا يعود كما ان المعلوم لا يعود. معنى القاعدة ما كان قابلاً للسقوط من الحقوق اذا سقط فلن يرجع لانه صار كانه لم يوجد. فصار كالمعدوم - 00:01:23

القاعدة اذا كان الشخص الحق المرور في ارض الغير فاسقط حقا مرورا. انا الان في حق مرور في ارضك. فانا اسقطت حق مروري او اذن لصاحب الارض ان يبني في محل مروره. او قلت لك خلاص انا لا استخدم هذا الطريق بعد ذلك ابني فيه. سقط حق المرور ولا تسمع دعواهما به بعد ذلك - 00:01:48

يعني من تنازل عن حق هو له ليس له ان يرجع فيه. هذا معنى القاعدة. من تنازل عن حق وله. هل يشترط اذن الذي عليه الحق يعني انا انا لي عندك دين ان لي عندك دين - 00:02:10

مثلا هذا حقي حقي عليك. فاسقطت هذا الدين. هل يشترط اذنك؟ لا لا يشترط. لا يشترط. نعم. ولو انت بعد ذلك ما اي يكون هذا تبرعا منك يعني لا يشترط ابن الذي عليه الحق لاسقاط الحق - 00:02:25

واضح هذا؟ لماذا؟ لان لانه لا يتضرر بهذا انتشر ممكن شخص يقول طب قد يكون له منة عليه منا يمن عليه يعني. نقول خلاص لا بأس. ادفع الدين. ولكن هذا الدفع سيكون ماذا - 00:02:42

مستحبة ليس وجبة ادفعوا اللي سيكون مستحبا ليس واجب طيب منها لو ابرأ الدائن دينه من الدين الذي عليه سقط الدين. كيف يبرئه لابد من التلفظ بالابراء؟ لا يوجد كيف اعرف انك اسقطت الدين. ولا تسمع الدعوة بعد ذلك - 00:02:58

طب لو انه ابرأه ثم رجع ثم رجع وادعى المدين انه قد ابرأه. القاضي يسمع قول من مرة اخرى نعم من هو صاحب الضيق يسمع صاحب يعني من من قول مقبول؟ صاحب الدين ولا بديل؟ دائم هو يصدق. الدين هو الذي يصدق. لماذا؟ لانه الاصل بقاء ماذا - 00:03:14

لابد ان يأتي ببينة بشهود يشهد ان هذا الرجل قد ابرأه من الدين قد ابرأه من الدين. طيب منها الابراء ادى الى المدينة ومن الدين الذي

عليه سقط الدين ولا تسمع الدعوة بعد ذلك. ولو اقر المدين به بعد البراء - [00:03:43](#)

كونه وصفا في الذمة وقد سقط فلا يعود بالاقرار يعني معنى هذا ان ابن المدين لا يشترط. قال ولو اقر المدين به بعد البراء. يعني انا امرأتك من الدين. قلت عفوت عن الدين الذي لي عندك. وانت اقررت امام القاضي - [00:03:59](#)

قلت انك لك دين عندي انت اقرأت بعد البراء. قال هذا ايضا بمثبت الدين. لكوني وصفا في الذمة وقد سقط. فليعود الاقراران ليثبت الدين. معنى ذلك ان ابن المدين لا - [00:04:13](#)

واضح حاجة يعني ممكن انت مثلا صورة اخرى. المدين لم يعلم ان الدائن قد ابرأه. ابرأه. يعني انا الان لي دين عندك. وانت لست موجودا. فانا قلت امامهما انا ابرأت سلام من الدين - [00:04:26](#)

انت لا تعلم فهمت؟ فحرصت على سداد الدين فجاء الشهود فقال لك لا خلاص فلان ابرأك من الدين. عادل ابرك من الدين. خلاص لا يلزمك ان تدفع الدين. مفهوم هذا؟ يعني ليس شرطا ان يعلم - [00:04:45](#)

علمه ليس شرطا واذنه ليس شرطا. لا العلم ولا الاذن. نعم؟ طيب ومنها اذا كان ثمن المبيع غير مؤجل نعم اي اشترى بضمن الحال وسلم البائع المبيعة للمشتري قبل الثمن - [00:04:57](#)

سقط حقه في حبس المبيع. هل يا ترى مضى معنا قبل ذلك؟ وليس له استرداده بعد ذلك وحبسه ليستوفي الثمن وكذلك الحكم لو قبضه المشتري بمرأة من البائع فلم ينهه. في البيع الحالي - [00:05:17](#)

الحال البيع لو ارادوا الثمن لا ينفع لو شك البائع في المشتري هل سيعطيه الثمن ام لا نعم فاعطاه المبيع اعطاه الهاتف اشترى هاتف منه. ثم قال له المشتري لن اعطيك شيئا. ليس لبيعا - [00:05:36](#)

يأخذ بل يصبح ماذا؟ الثمن دينا على المشتري هذا معنى الفم الباقي الحال طالما ان الباقي على طالب مشتري ماذا المبيع هذا اسقط اذا القاعدة تقول عندنا منع الساقط لا يعود. ما الذي ما الساقط هنا؟ حق حق البيع في حبس المبيع - [00:05:56](#)

اين الساقط هنا؟ حق البائع فيه حبس المبيع حتى يستوفي الثمن فساقط لا يعود مفهوم يالا وكذلك لو ان المشتري دخل الدكان واخذ الشيء وخرج به. طالما ان البائع طالما ان البائع اذن له في الخروج - [00:06:17](#)

ليس ليس له بعد ذلك ان يقول اعطني هذا الشيء حتى تأتي بالثمن. لان البيئة قدم وتفرقا. عندما يتفرقا اصبح البيع لازما. اما اذا كان في داخل الدكان ما زال في - [00:06:35](#)

له ان يأخذ مبيعا. مفهوم هذا؟ لو تنازلت المرأة عن حقها النفقة مثلا. لا. اهل العلم يفرقون الساقط لا يعود هذا تلازم المرأة عن حقها في النفقة ليس استثناء من القاعدة. لان الساقط لا يعود معناه ماذا؟ الساقط - [00:06:45](#)

الذي ثبت السخط الذي ماذا؟ ثبت ثم سقط. اما حق المرأة في النفقة لو تنازلت عنه فقد اسقطت حقها عن ها مضى ما مضى. لا ان ترجم فيما يستقبل. لان النفقة تجب لها يوما بعد يوم - [00:07:04](#)

المرأة لو تنازلت عن حقها في النفقة او عن حقها في المبيت. قالت له لا يريدك ان تأتي كل يوم عندي مثلا. وهو متزوج علي مثلا نعم لها ان ترجع فيما يستقبل - [00:07:23](#)

الا في حالة واحدة سبب الكلى. لا ان ترجع فيما يستقبل من النفقة. او فيما يستقبل من المبيت. لماذا لماذا؟ لانها تنازلت عما مضى وليس لها ان تتنازل عما لم تملكه بعد. لان السقوط تابع لثبوت الحق. لابد ان يثبت الحق اولاً - [00:07:36](#)

ثم يسقط هو لم يثبت بعد. المستقبل هذا لم يأتي بعد. فهمت هذا؟ سبعة سبعة لأ هل ثبت بالنكاح بمعنى انه لو قلت انه ثبت بالنكاح معنى هذا ان الرجل لو تزوج امرأة - [00:07:52](#)

ومات بعد سنة لابد ان تأخذ من التركة نفقة كل حياتها. الم تقل ثبت ابنك؟ ما الذي ثبت بالنكاح؟ النفقة عليها صح؟ نعم. طب هذا الرجل لو مات بعد سنة - [00:08:08](#)

هل نقول لا خد من التالي كما يكفيك نفقة حياتك كلها؟ لان النكاح آ سبب حقك من اول العقد؟ لا الحق الحق الذي ثبت لا هو النفقة والنبى حق متجدد. هل للمرأة ان تطالب زوجها بنفقة اليوم التالي - [00:08:20](#)

الطعام يوما بيوم. هل له ان تقول لابد ان تعطينا نفقة غد؟ وتذهب الى القاضي تطالب بها؟ لو كان ثابتا لجاز لها ان تطالب به لو كان حق النفقة في المستقبل ثابتا لها لجاز لها ان تطالب به كسائر الديون من له دين عند شخص وهذا الشخص غني له ان ان يلزم ان ان - [00:08:35](#)

من القاضي ان يلزمه بسداد الدين. صح هذا الزوج الان غني. ولا يعطيها النفقة الا يوما بيوم. كل يوم يعطيها طعام. ولا يعطيها النقود. يعطيها الطعام الذي تحتاجه. هل لها ان تطالب بطعام الغد؟ بالاجماع لا - [00:08:55](#)

لان الحق مادام متجدد لكن اذا اسقطت حقها في صورة واحدة ليس لها ان ترجع. ما هي الحق في النفقة والمبيت. في سورة واحدة ليست لا ان تخرج. وهذه السورة عند الحنابلة. وهي لو اشترط عليها هذا - [00:09:06](#)

عند العقد. مم. اشترط عليه ان العقد لا ينفق عليه ولا يبيت عنده. فوافقت على هذا ليس لها ان ترجع لان هذا الشرط ماذا؟ مقارن للعقد والشروط المقارنة بالعقد يلزم الوفاء به عند الحنابلة لحديث عقبة بن عامر في الصحيحين الا حق ما وفيتم به من الشروط ما استحللتم به الفروج. نعم. خلاف الجبور فيها خلاف المسألة يعني - [00:09:24](#)

الكيماتب الحنابلة هو الراجح. فلا يتفان هذا شرط ماذا؟ كان في اثناء العقد. بخلاف ما لو تزوجته بدون هذا الشرط ثم تنازلت هي. يعني هو لم يشترط عليها الا العقد. ثم تنازلت لاله ان ترجع. فهمت؟ اما لو اشترط هو عليها من العقد الا يبيت عندها ليس لها ان تطالب بذلك. بعد ذلك بالمبيت - [00:09:44](#)

نعم او لا لا ينفق عليها مثلا الحق والبيع حق البيع في ماذا؟ في حبس المبيع بالثمن ده لو اذن لك ان تأخذ المبيع او اذن لك في الخروج من الدكان. صح؟ فخلاص يعني ماذا سقط حق وسقط ليعود؟ طيب - [00:10:02](#)

ومنها ومنها من له حق شفعتي او قيام الشرط او العيب او حق القصاص اذا اسقطه سقط. ومتى سقط شيء من ذلك لا يعود مهما تريد لا لابد ان يكون محدد في خلاف بين اهل العلم مذهب مالكيين ولا - [00:10:26](#)

عليها فلافل. مم انه يجوز ان يكون اكثر من ثلاثة شهر شهرين كما يتفقون. نعم طيب. منها من له حق الشفعة. تعرفون حق الشفعة. او خيال الشرط او العيب في حق او حق القصاص. يعني - [00:10:49](#)

مثلا شخص قتل اباه ولا احقق القصاص فاسقط القصاص ثم ندم قال اريد ان اقتص ليس له ان يعود. ومتى سقط شيء من ذلك لا يعود؟ نعم القاعدة الثامنة والاربعون اذا بطل الشيء بطل ما في ظنونه - [00:11:05](#)

معنا القاعدة وقد يعبر يعبر عن هذه القاعدة بقولنا اذا بطل المتضمن بطل المتضمنون. والمعنى اذا كان في تصرف ما عدة فقرات ثبت حكمها بثبوت حكم التصرف الذي تضمنها. فان حكمها يبطل اذا بطل حكم التصرف الذي تضمنها. يعني العقل - [00:11:26](#)

عقد عام كما سيأتي بالامثلة. في داخله ماذا؟ احكام جزئية. اذا بطل العقد ستقتل ماذا؟ كل هذه الاحكام. نعم. طيب مثال هذا فروع وامثلة للقاعدة وما يخرج عنها اذا فسد الصلح او البيع بطل ما في ضمنها - [00:11:49](#)

من الاقرار والابراء بين المتعاقدين. مثلا انا اشتريت منك سلعة وكان هذا البيع باطلا. مثلا البيع ككلها كان البيع كلب باطل واتفقنا على ثمن ثم انا ابرأتك من هذا الثمن. قلت خلاص خد الكلب ولا يريد منك شيئا - [00:12:10](#)

هذا ابرة فادان للقاضي يقول هذا بيع باطل يرد الكلب لك انتم آآ ليس عليك شيء فهمت هذا؟ بطل ماذا بطل الابراء وبطل البيع؟ نعم ومنها لو قال لرجل بعثك دمي بالف - [00:12:30](#)

وقتله وجب القصاص لان الابن بالقتل نشأ عن بيع دم وباطل فبطل الابن الذي في ضمنه. ما معنى هذا قال اقتلني واعطي الف للورثة الف لورثته مثلا بيتك دمي بالف - [00:12:45](#)

وقتله واعطى الف الورثة. هل نقول القصاص سقط؟ لا لان بيع الانسان ده لنفسه الانسان ان يبيع دم نفسه ان يأذن غير هذا باطل وبطل كذلك ما هو بطل كذلك الاذن. نقول القصاص لا يسقط بالاذن هنا. لان الابن باطل لان البيع باطل. فيقتص منه. فهمت؟ وجب

القصاص لان الابن بالقتل - [00:13:02](#) نشأ عن بيع دمه وهو باطل فبطل الابن الذي في ضمنه. نعم. ويخرج عن هذه القاعدة مسائل منها وصالح الشفيع عن حق شفيعته بمال

لم يصحه. وكان صنعه مسقطا لحق شفيعته مع ان المتضمن لاسقاط هو - [00:13:22](#)

وقد بطل ولم يبطل ما في ظنه. هذه مسألة فيها خلاف بين اهل العلم. ما ما هو الخلاف فيها؟ انا الان انا وانت عندنا شقة وادي النصف الشقة. فان لي حق ماذا؟ الشفعة. هل - [00:13:42](#)

لك انت ان تدفع لي مالا حتى اترك هذا الحق وتبيع لغيري قال له انت لا تريد ان تبيع لي. لا تريد ان تبيع لي تريد ان تبيع لغيره. تريد ان تبيع لصديق لك - [00:13:57](#)

فهمت صديق لك هو يعني يستحق هذا هذه الشقة افضل مني انت ترى هذا. فهل لي لنا ان نتصلح على مال؟ فيها خلاف بين اهل العلم. المذهب عند الاحناف انه لا يجوز - [00:14:08](#)

اختبر الجواز الذين قالوا لا يجوز قالوا هذا حق والحقوق لا تباع. ولكن هذا حق مالي اصلا. هذا حق ما لي؟ ما المانع؟ النبي عليه الصلاة والسلام قال الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا احل حراما او حرم حلالا - [00:14:20](#)

هذا ليس فيه حرج ان اقول لك مثلا ساعطيك الف جنيه وماذا وتنازل عن حقه في الشبهة على المذهب لا يجوز. مذهب الاحناف لا يجوز. طب ان قلنا انه لا يجوز - [00:14:34](#)

نعم المفروض ماذا بطل الشيء فيقتل ما في ضمنه. ما الذي في ضمنه؟ اسقاط حق الشفعة. الشيء هو الصلح. صلح على المال. ماذا في ظل هذا الصلح؟ انا اسقطت حقي - [00:14:47](#)

فالمفروض يقتل ماذا يقول ماذا؟ يبطل الاسقاط وتبقى الشفعة ليقولون لا سقط حقه في الشفعة. انظر ماذا قال؟ ويخرج عن هذه القاعدة مسائل منها لو صلح الشفيع عن حق شفيعته بمال لم يصح - [00:15:00](#)

وكان صلح مسقطا لحق شفيعته. المفروض الصلح هنا باطل. فيكون الاسقاط باطلا. لأ الصلح جاء بالصلح صحيحا وما لا؟ والاسقاط جعل الصلح باطلا والاسقاط صحيح والاسقاط صحيح. فهمت الصورة؟ فهمت يا ريت - [00:15:12](#)

امتي؟ امتي افهموها الان انا وانت عندنا شقة نصف الشقة. هذا لي حق الشفعة. وانت تريد ان تبيع نصيبك للريبت. فتقول لي سابع نصيب للمات واسقط حقه في الشفعة مقابل الف - [00:15:27](#)

فانا قلت وافقت اسقطت حقي واعطيني الالف. يقولون هذه الالف باطلا لا يجوز ان اخذها. وحقي في الشفعة سقط المفروض الصلح لو كان باطلا يسقط كذلك ماذا؟ يكون الاسقاط باطلا. لكنهم قالوا لا الاسقاط صحيح. فهمت؟ هذا تناقض. نعم. المهم يعني ان هذا هذا الفرع يعني مذهب من يقول بانه لا يجوز. وان كنت - [00:15:43](#)

تعقيب له يعني تعذيب تعذيب له لازم قالوا هو اسقط حقه بجاهه اذا اسقط حقه فخلاص اسقط ليهود. نعم اين هذا؟ داخلي. ضمني اي داخله. الضمن والداخل لا تحتوي على - [00:16:03](#)

قاعدة التاسعة والاربعون اذا بطل الاصل يسار الى البدل معنا مقاعدة يراد بالاصل هنا ما يجب ادائه. ومعنى الاداء تسليم عين الواجب. ويكون في حقوق الله تعالى كالصلاة على وقتها. ويكون - [00:16:22](#)

وايضا في حقوق العباد كرد المقصود دون نقصان. وتسليم عين المبيع الى المشتري ومعنى القاعدة اذا بطل الاصل بان متعذرا يسار الى البدن. اما ما دام الاصل ممكنا فلا يسار الى البدل. وعلى هذا يجب رد عين المغصوب اذا كان قائما - [00:16:44](#)

بيد الغاصب لانه تسليم عين واجب. ولانه رد صورة صورة ومعنى. وتسليم البدل رد معنى فقط والبذل خلف خلف عن الوصل وهو واجب والخلف لا يسار اليه الا عند العجز عن الاصل - [00:17:04](#)

على هذا اذا تعذر رد عين المنصوب وهو الاصل بان كان هالكا او مستهلكا فيجب حينئذ يرد بدنه من امثلة من مثل او مفهوم طيب ده بطل الاصل ايصاله الى البدن. يراد بالاصل وما يجب هنا ما يجب ادائه. معنى الاداء تسليم عين الواجب - [00:17:25](#)

ويكون في حقوق الله تعالى كالصلاة على وقتها. ويكون الاداء ايضا في حقوق العباد. طب مثال في في العبادات اذا بطل الاصل يصاب الى البدن. هم كلم ايه لا تستطيع ان - [00:17:48](#)

في في الحج لا تستطيع ان التمتع حج متمتع لا تستطيع ان تذبجه. شاة ماذا تفعل نصوم ثلاثة ايام وفي الحج وسبعة اذا رجعت.

طيب ويكون لا ايضا آآ يكون لديه ايضا في حقوق العباد كرد المغصوب دون نقصان - 00:18:05

عنا غصب سيارة لابد ان ماذا؟ يردّها دون نقصان. وتسليم عين المبيع الى المشتري. معنى القاعدة اذا بطل الاصل بان صار متعذرا لا يمكن يعني صعبا يعني صار الى البدن. طب غصب سيارته واتلفها ماذا يلزمه - 00:18:22

قيمته يوم الاتلاف طيب اما ما دام الاصل ممكنا فلا يسار الى البدل. وعلى هذا يجب رد عين المغصوب اذا كان قائما في يد الغاصب. لانه تسليم عين الواجب - 00:18:39

واللي ناوي رد صورة ومعنى وتسليم البدن الرد معنى فقط. والبدن خلف عن الاصل. الان عندما يرد السيارة هذا ردي في الصورة وفي المعنى. الصورة صورة الصالة موجودة. وفي المعدة هي القيمة. اما رد القيمة هذا ردي في المعنى فقط. ليس رد في الصورة. واضح هذا؟ والبدل خلف عن الاصل - 00:18:51

وواجب والخلف الاصل واجب يعني. والخلف لا يسار اليه الا عند العجز عن الاصل. يعني لا تقصد الى الخلف الذي هو البدن الا ان العجز عن الاصل وعلى هذا اذا تعذر رد عين المغصوب وهو الاصل بان كان هالكا او مستهلكا فيجب حينئذ رد بدني من مثلي من مثل او قيمة - 00:19:12

المثل عند العلماء ما كان مكينا ام موزونا. والقيمة ليس مكينا او موزونا. فهمت هذا؟ نعم القاعدة منها ما جاء في المادة من مجلة الاحكام العدلية لو اشترط ان تكون الاجارة لشهر واحد فقط وكان قد مضى بعض - 00:19:33

الخليج يعتبر شهر ثلاثين يوما ينال استأجر الشقة في اليوم العاشر واتفق ان الاجرة تكون شهرا. هنا كيف يحسب الشهر يعني؟ يحسبك بالهلال لا يمكن لانه لم يستأجر في اول الشهر - 00:19:52

يحصل ماذا؟ ثلاثين يوما من وقت الايجار. فيكون في اليوم التاسع من الشهر التالي. واضح هذه المسألة نعم لانه اذا تعذر ايفاء الشهر بالاهلي يأتي بالاهلة هي الاصل يسير الى ايفائه بدله الذي هو الايام - 00:20:11

تمام ميدان اخر امرأة مات زوجها ما عدتها اربعة اشهر من عشرة كيف تعتد الى متى زوجها في وسط الشهر فهمت؟ اول شهر ستحسب اياما المتى المتى في اليوم العاشر - 00:20:29

يوما بتحزب عشرين يوما ثم عندها شهر الثاني ثم الثالث اول شهر سالتس ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع تنقص منه عشرة ايام. حتى يكون اربعة عشر وعشر. فهمت؟ ولكن خلاف بين اهل العلم. هل تجعل الشهر الاول - 00:20:51

تسعة وعشرين يوما عندما تكمله يعني تكمله تسعة وعشرين تكمله ثلاثين. الاحوال تكمله ثلاثين خروج من القبله. فهمت؟ فعندما تعذر الاصل ذهبنا الى ماذا؟ الى البدن هو الايام. هنعدي بالايام يعني. نعم - 00:21:09

ومنها رد عين المغصوب هو الواجب وبهذا نصت المادة من مجلة الاحكام العدلية اذ قالت يلزم رد المعصوب عينا فان تعذر الرد لهلاك او استهلاكه وجب رد البدن وهذا ما نصت عليه المادة من المجلة بقولها كما ان الغاصب يضمن - 00:21:24

نستهلك المال المعصوم كذلك اذا تلف اوضاع متاعه. بتعديه او بدون تعديه يضمن ايضا. فان كان من القيم يلزم الغاشم قيمته في زمن الغصب ومكانه وان كان من المثليات يلزم اعطاء مثله - 00:21:44

في زمن الوصل في وقت وقت الرد. يقول رد عين المغصوب هو الواجب بنت تعذر الرد لهلاك او استهلاكه وجب رد البدل كما ان الغاصب يضمن اذا استهلك المال المقصود كذلك اذا سلف اوضاع بتعديه او بدون تعديه يضمن ايضا. فان كان من القوميات يلزم

الغاصب قيمته في زمن الغاية - 00:22:02

ان كان من القيميات. المفروض يقول ماذا؟ في زمن الغصب ومكانه. هو متى تلف في وقت التلف ومكانه زمن الغاز مقصود به هنا ماذا وقت التلف ما هو لو كان عنده المقصود موجودا خلاص لن يضمنه بالقيمة سيرده بعينه. لكن لو اتلف واخذ سيارة بقيت عنده

سنة - 00:22:29

ثم بعد السنة اتلفها متى يحسب قيمتها هل عند القصد؟ ام عند التلف؟ التلف. عند التلف فهمت؟ عند التلف. لماذا؟ عند التلف لانه متى ذهبنا الى البدن؟ ما هو الوقت الذي ذهبنا فيه الى البدن؟ عند التلف - 00:22:52

يعني لم تنتقل الى البدء عند التلف. فكان الوقت وقت التلف. ممكن وقت التلف كان ثمنها اقل من وقت الغصب ممكن ممكن وقت التلف كان ثمنه اكثر من وقت الغصب - [00:23:09](#)

ونضمنه عند التلف. المفروض هنا ان يقول ماذا يعني هو كما ذكرت انت هذا خطأ. المفروض يقول ماذا؟ فان كان من القيميات يلزم الغاصب قيمته ومكاني اهو وان كان من المثليات يلزم اعطاء مثلي. يلزم اعطاء مثلي. مفهوم هذا؟ نعم - [00:23:20](#)
اذا عندما رد كان اعلى من الوصف قيمة الرد في وقت رد هاخذها اذا كان عكس اه ينظر الى قيمتين في زمن التلف او في زمن هذا
قاله بعض اهل العلم. مم. نعم. بل قال عند الحنابلة - [00:23:41](#)

ليه يضمن للغصب؟ لا يضمن القيمة فقط بل يضمن ماذا؟ كل معاني القيمة وارش النقص. واجرته ان كان مما مما يؤجر عادة. وزيادته والتي زادت وثم نقصت. يعني لو لو اصاب عبدا وهذا العبد لا يعرف الكتابة. ثم الغاصب علمه الكتابة - [00:24:06](#)
مازالت قيمته ثم نسي الكتابة يضمن هذه الزيادة لان هذه الزيادة اصلا تابعة للاصل امتى يلا؟ نعم. نعم تعريف الاصل تعريف الوصل
هو ان يأخذ ما ليس بحقه جهرا لماذا قالوا جهرا؟ نعم - [00:24:24](#)

طيب القاعدة الخمسون التصرف على الرعية منوط بالمصلحة احاديث في الراعي والرعية. اولا اخرج الامام البخاري في صحيحه عن
معقل ابن يسار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:25:04](#)
ما من عبد يستدعيني الله رعية فلم يحيطها بنصحه لم يجد رائحة الجنة. ومعنى لم يحيطها اي يكلأها ويسنها. واخرج البخاري ايضا
عن معقل ابن يسار انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم الا
حرم الله عليه الجنة - [00:25:25](#)

ما من وال يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة. فهذا فيه وعيد شديد على ماذا؟ على عدم النصح للرعي. يعني
عدم القيام بما اوجب الله عز - [00:25:53](#)
ودل على الامام فيها ما من والي رعية يعني يتولى امر رعيته من المسلمين فيموت وهو غاش له. ما معنى غاش له لم يقم بحقه. لم
يقم بحقه. الا حرم الله عليه الجنة. نعم - [00:26:08](#)

غش يا غش من الغش الغش وماذا عدم القيام بالحق الواجب ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني ذهب يدخل في ماذا لكل رعية
الوالد راعي. والام راعية في بيت زوجها. طيب فلم يحطها بنصحه - [00:26:23](#)
مع انه لم يحطها بنصحه احاط يحيطه. يعني لم يجتهد في نصحهم في اصلاحهم فيما ينفعهم. لم يجد رائحة الجنة وهذا فيه وعيد
شديد. معنى لم يحوطها اي لم يكلأها ويصونها لم يحفظها - [00:26:45](#)

نعم ثانيا اخرج الامام مسلم في صحيحه اللهم من ولي من امري شيئا فشق عليهم فاشقق عليه. ومن ولي من امري شيئا
فرقق بهم فارقق بهم مشقة الشدة يعني - [00:27:01](#)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالامير الذي على الناس راع
وهو مسئول عن رعيته والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عنهم. والمرأة راعية على بيت بعلها وولدها وهي مسئولة - [00:27:27](#)
عنها والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنها. الا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته وجاء في شرح هذا الحديث للامام النووي
قال العلماء الراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليهم. وما هو - [00:27:49](#)

نظره ففيه ان كل ما كان تحت نظره كل ما كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته
واخرج الامام مسلم ايضا عن معقل ابن يسار المزني قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه الله
رعية - [00:28:09](#)

يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة وفي رواية اخرى للامام مسلم لهذا الحديث جاء فيها ما من امير يلي امر
المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصحوا الا - [00:28:34](#)
لم يدخل معهم الجنة قال الامام النووي وفي هذا وفي هذه الاحاديث وجوب النصيحة على الوالد لرعيته والاجتهاد في مصالحهم

والنصيحة في دينهم وديناهم واخرج مسلم في صحيحه ان عائذ بن عمرو وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلا على عبيد الله بن زياد فقال - [00:28:51](#)

اي بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الرعاة الحطمة. الحطمة. الحطمة فايك ان تكون منهم فقال له اجلس فانما انت من مخالاة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. فقال وهل كانت لهم نخالة؟ انما كانت النخالة - [00:29:19](#)

بعدهم وفي غيرهم. وقوله انما انت نخالتهم يعني لست من فضلائهم وعلمائهم واهله. واهل المراتب منهم من سخطهم من سخطهم من سخطهم. السقط الشيء وماذا؟ الشيء الحقير يعني ليس ليس مفيدا. هذا هو الذي قتل الحسين - [00:29:45](#)

نعم يقول وكما ساء الادب. قال يعني لست من فضلائهم وعلمائهم. واهل المراتب منهم بل من سخطهم. والنخالة هنا استعارة بنخالة الدقيق هي قشوره عندما ترى الدقيق في المنخل قبل ما ادخل. نعم. يبقى ماذا الزبالة؟ يقول انت امي زبالة لا شيء - [00:30:10](#) وقوله هل كانت نخالة؟ انما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم. يعني يخال انتم يعني. اصحاب محمد ليس فيهم نخالة. معنى الحديث

ماذا؟ ان شر رعاية حطبا. ما مدى الحطب من حطب اي كسرة - [00:30:27](#)

والرعاء جمع راع. فشر الرعاء ماذا الذي يحطم رعيته. يعني ماذا يؤذيهم ويضرهم؟ فهتم هذا الرجل كان ظالما يعني. قال فايك ان تكون منه. وهذا فيه ان هذا عائض بن عمرو رضي الله عنه يعني لم يخف منه وقال له هذا - [00:30:41](#)

امره ولا يعني؟ نعم النخالة ما يبقى المنخل تعرف المنخل الذي يبقى فوق قشر انت قشر القمح مثلا. نعم وهذا من جزر الكلام. من فصيح الكلام يعني الكلام القوي الفصيح. وفصيحته وصدقه الذي ينقاد له كل مسلم - [00:31:00](#)

الكلام عاد ابن عمرو عندما قال النخالة في غيره. انه خلف في غيرهم هذا كلام قوي رد علي ردا شديدا. يعني كان يقول انت المخال فان الصحابة رضي الله عنهم كلهم هم صفوة الناس وسادة الامة وافضل ممن بعدهم وكلهم عدول قدوة - [00:31:35](#)

فيهم وانما جاء التخريط ممن بعدهم. وفي من بعدهم النخالة وقوله صلى الله عليه وسلم ان دعاء الحكماء هو العنيف في رعيته لا يرفق بها في سوقها. ومرعاها من يهضمها في ذلك وفي ويزحم بعضه ببعض. بانيتين مكان ضيق - [00:31:55](#)

اشياء كثيرة تتزاحم فيؤذي بعضها بعضا. نعم. بحيث يؤذيها ويهضمها في سقيا سقيا الماء يعني. مم. عندما يذهب بها الى الماء يعني اللي تشرب الماء يتضرر في هذا؟ نعم معنا مقاعدة جاء في شر هذه القاعدة - [00:32:24](#)

لما كان لامام المؤمنين المسلمين ولاية نضارة على عموم الرعية في الامور العامة كان تصرفه على الرعية بالمصلحة العامة. ولهذا يجب ان تكون اوامره واوامر اولي اولي الامر والنهي موافقة مصالح الرعية - [00:32:48](#)

لان السلطان انما اعطي السلطة لمصلحة العباد. صيانة لدمائهم واعراضهم واموالهم. والرعية هم كانوا تحت من ولاه الشرع رعايتهم والولاية عليهم. فيدخل في مفهوم الراعي السلطان والقاضي وسائر ولاة الامور من - [00:33:08](#)

العمال والموظفين وكل من له ولاية على غيره. فمن يلي فمن يلي من امور الناس شيئا فعليه ان يتصرف فيها التصرف الذي يحقق المصلحة لهم. لانه ما ولي عليهم وما اعطي السلطة في حدود ولايته الا - [00:33:28](#)

من هم تحت ولايته واقامة العدل فيهم وتحقيق المصلحة والخير لهم. وعلى هذا فان نفاذ تصرفات ولي الامر السلطان ومن دونه من ولاة الامر لا تنفذ شرعا الا اذا كان المراد منها تحقيق المصلحة للناس. وقال الفقيه ابن نجيب - [00:33:48](#)

نديم اذا كان فعل الامام مبنيا على المصلحة فيما يتعلق بالامور العامة لم ينفذ امره شرعا الا اذا وافقه لا يجوز لولي الامر ان يعين في الوظائف العامة الا الكفو الامين. فقد جاء في الحديث النبوي الشريف من ولي من امر المسلمين - [00:34:08](#)

شيئا فولى رجلا وهو يجد من هو اصلح منه اصلح للمسلمين منه فقد خان الله ورسوله لا يجوز لولي الامر السماح بشيء من المفسد والمحرمات الشرعية يدور الفسق والضياء والدعارة والقمار والخمر ولو بحجة جبانة الضرائب - [00:34:39](#)

جباية جمع الضرائب يعني جمع الاموال يعني. كان يقول نفتح هذه الدور بيع الخمر والفسق وكذا ليه؟ لنادي من مال الدولة هذا من محرم. نعم الزنا الزنا باجر الضابط الذي يجب ان يلاحظه الامام في اسناد الوظائف والولايات كلها هو الا يقدم فيما فيها الا اقوى -

[00:35:03](#)

الناس بجرم مصالحها ودرك مفاسدها. فلا يقدم في ولاية الحرب مثلا الا اشجع الناس واعرفهم بمكايد العدو والقتل مع نجدة وحسن السيرة وفي الولاية على الايتام يقدم اعرفهم لمصالح الايتام مع توافر الامانة والعفة والشفقة والرحمة بالايتام وهكذا - [00:35:34](#) ما عندناش ده يا عم النجدة المساعدة والصوبة. المساعدة والقوة واذا تعذرت او نظرت الشروط المطلوبة في من يولي على ولاية ما فعلى ولي امري ان يتخير الامثل فالامثل. فقد قام الامام العز بن عبد السلام اذا تعذرت العدالة في الولاية العامة والخاصة -

[00:35:59](#)

بحيث لا يوجد عدن ولينا اقلهم فسوقا لابد من امامة ما من عبد يسترعيه الله ثم لا يجهد له وينسح يجهد ان يجتهد يجهد لماذا يجتهد في نصحه؟ يجتهد في نصحه - [00:36:34](#)

اللي يكون عندنا يشهد نفس المعنى. يشهد. لكن معناه يجتهد بالضبط. جهد يجهد واي تعب واجتهد نحن لا يصح للسلطان ان يعفو عن قاتل قاتل من لا ولي له وانما له القصاص والعفو عن الدية. لانه - [00:37:07](#)

مصيبة ناضرا لمصالح الرعية وليس من النظر لمستحقي القصاص العفو عن القتال العمد القاعدة الحادية والخمسون الولاية الخاصة اقوى من الولاية العامة معنا القاعدة الولاية هي نفوذ التصرف على الغير وانما كانت الولاية الخاصة اقوى من الولاية العامة. لان كل ما كان اقل - [00:37:38](#)

اشتركا كان اقوى تأثيرا وامتلاكا اي تمكنا او كلما كانت الولاية المرتبطة بشيء اخص مما فوقها بسبب ارتباطها به وحده. كانت اقوى تأثير في ذلك الشيء مما فوقها في العموم. ولذلك لا يتصرف القاضي مع وجود الولي الخاص وثبوت اهليته. يعني مثلا - [00:38:12](#) الان الحاكم ولي عهد والاب ولي خاص هل للقاضي ان يزوج البنت بدون اذن ابيها؟ لا لان الاب ولايته ولاية ماذا؟ خاصة والقاضي ولايته يقول لا يا عم والخاصة اخو من - [00:38:36](#)

والمراد بالولاية العامة هي ولاية الامام الاعظم الخليفة. ونوابه القاضي وامير البلد. واما الخاصة فهي التي تكون للشخص على مال للغير ونفسه. او على احدهما مثل ولاية الاب على نفس ولده الصغير وماله. وولاية العصابات على - [00:38:50](#) نفسي فقط والولاية على المال فقط مثل ولاية متولي الوقف على مال الوقت. وولاية الوصي على مال الصغير ومثل ولاية الوكيل على ما وكل فيه من مال موكله الامثلة والتطبيقات منها ان القاضي لا يزوج اليتيم واليتيمة - [00:39:13](#)

واليتيمة الا عند عدم ولي لهما في النكاح ومنها للولي الخاص استيفاء قصاصه والصلح على مال والعفو مجالا على مالي والعفو من ان. والامام لا يملك العفو ومنها لو كان للصغير وصي وللوقف متول فلا يجوز للقاضي ان يتصرف في مالهما. ولا ينفذ - [00:39:37](#) تصرف ولا يجوز التصرف هنا ولا ينفذ تصرفه فيه ولو كان الوصي او المتولي قد عين من قبل. قد عين. عين من قبله قبل القاضي وكان للصغير وصية يعني مثلا شخص صغير لم يبلغ - [00:40:07](#)

ووصيه هو عمه. الاب قبل ان يموت اوصى عمه بان يقوم على ماله. او وقف متولي شخص واوقف بيتا. وقال فلان هذا هو المسئول عن الوقف القاضي ان يتصرف في مال الصبي او في مال الوقف. نعم. ولا ينفذ تصرف القاضي فيه. ولو كان الوصي او المتولي قد عين من قبل القاضي. اللي هو - [00:40:33](#)

فاضي حتى اين شخص اي تصرف مالي سانوي. انما يتصرف في المال من؟ الذي عينه؟ الاب مثلا قبل ان يموت قال لاخته انت تحفظ وانت تكون وصيا على مال ولدي. فهتم انا - [00:40:53](#)

ولاية الوكيل على ما وكل فيه من ما له الذي وكله ضمير موكل صح الموكل موكله اي موكل الموكل الضمير الرياضي ابن موكل. نعم القاعدة الثانية والخمسون دليل الشيء في الامور الباطنة يقوم مقامهم. معنى القاعدة - [00:41:06](#)

ان الاحكام الشرعية التي بنيت على علل واوصاف خفية يعثر الاطلاع عليها. ربط الشرع هذه الاحكام باشياء ظاهرة يدل وجودها على وجود تلك العلل والاوصاف التي فيه هي مناط هذه الاحكام - [00:41:43](#)

الحقيقية كالقصاص في القتل العمدي بني على العمدية وهي علة قصاص في القاتل العمدي. ولكنها لما كانت شيئا خفيا يحصل الاطلاع عليه. فقد ربط الشارع وجوب القصاص بالالة التي استعملها القاتل فان كانت الالة من شأنها احداث الوفاة كان استعمالها من قبل

الجاني دليلا على قصده في ازهاق - 00:42:02

المدني مجنى عليه وبالتالي يتحقق القتل العمد فيجب القصاص على القاتل وهدد الاحكام الشرعية الاخرى اذا كانت عللها التي بنيت عليها خفية لا يمكن الابتلاء عليها وان كان هذه الاحكام ربطت باشياء ظاهرة يدل وجودها على وجود علل هذه الاحكام. ومعنى ذلك -

00:42:28

انه كما جاء في اخر المادة من مجلة الاحكام العدلية يعني كتب قاعدة اصلا ايه القاعدة طيب ما المثل الذي ذكره ما المثل الذي

ذكره؟ قتل العمد. قتل العمد ما سبب القصاص - 00:42:52

العت هل عمت هذا شيء باطن ام ظاهر؟ باطن. باطن. ما الدليل الذي يدل على هذا الباطل؟ ما في هذه الاية. الالة فلذلك يقولون

القتل العبد دليل ماذا؟ اذا قتل بمحدد. اذا قتل - 00:43:12

بمحدد او قتل بمثقل كبير حجر كبير مثلا. فهمت هذا هذا معنى قوله ماذا؟ فاذا كانت الالة من شأنه احدث الوفاة كان استعمالها من

قبل الجاني دليلا على قصده ازاق الروح - 00:43:27

وان كان احيانا قد يكون هذا الرجل فعلا لم يقصد. يعني اعطيك مثال. شخص كان يصيد صيدا بالبندقية. فقتل شخصا الاصل لان هذا

قتل ماذا خطأ. لا لأ عمد. عمد. لو ذهبنا للقادر قال سيحكم انه وعد. لكي لكي يثبت انه خطأ لابد ان يأتي ببينة. اذا لم يستطع ان يأتي

ببينة ان تنقضي - 00:43:41

انه مثلا كان هناك صيد مثلا يمر لابد ان يأتي ببينة. ببينة. فهمت مثلا شخص اه وضعه لشخص سما في الطعام ان اتى الى بيتي

ووضع سم في الطعام فمات. يكون هذا قتل عبد الله ينفع ان يقول مثلا وكنت اعرف ان هذا سوء - 00:44:04

وهكذا نعم هم يقيمون ماذا؟ يقيمون الالة المقام الباطن الذي هو العمد لان العبد امر باطل لا يعرف. العمد امر باطل لا يعرف. طيب

يقولون للمكلف ان ينجو كان السبير والجن. نعم. طب وكيف سيعرف ان الطرف يصوم هذا امر خفي - 00:44:28

اللي وضع عليها السم في الشراب مثلا. كيف سيعرف ان هذا فيه سم؟ ممكن ان يعرف الا بعد ان يشعر. يكون قد خلاص مات يعني

نعم. طيب وهي عدة القصاص في القتل عندك. لكنها لما كانت شيئا خفيا يعصر الاطلاع عليه. فقد ربط الشارع وجوب القصاص بالالة

التي استعمالها القاتل فان كانت الالة من - 00:44:48

احداث الوفاة كان استعمالها من قبل الجاري دليلا على قصدي انه في ذاق الروح المجني عليه. ولكن قد يختلفون في ماذا؟ في الاية.

كان خلاف بقى الاحناف والجمهور. اختلفوا في ماذا؟ في الاية. الاحناف يقولون القتل - 00:45:05

بالمحدد فقط ليس بالمثقل عندهم. يعني لو شخص امسك حجرا كبيرا جدا وضرب به رأس شخص عندما دخلت شبه لسعد اما عند

الجمهور هذا عبد. وهذا هو الصحيح. والمسألة فيها كلام وادلة يعني. طيب. قال - 00:45:19

وبالتالي يتحقق القتل العمد فيجب القصاص على القاتل. واكد الاحكام الشرعية الاخرى اذا كانت عدالها التي بنيت عليها خفية. لا

يمكن الاطلاع عليها فان هذه الاحكام ربطت باشياء ظاهرة يدل وجودها على وجود علل هذه الاحكام - 00:45:34

وذكر الماد ابن رحيم مجلة الاحكام العدلية يعني انه يحكم بالظاهر فيما يتعذر الاطلاع عليه. باعتبار ان هذا الظاهر يدل على الباطل

الذي يتعذر الاطلاع عليه وعلة الحكم مثال اخر - 00:45:51

منها البيع مثلا البيع لابد فيه من امر قلبي هو ماذا النية وماذا تراضي. التراضي الا يكون بكرة قام مقام هذا التراضي امر ظاهر.

وماذا؟ لن اعطيك المبيان. انا ابيعه كالهاتف. خد الهاتف - 00:46:07

اعطاء المبيع دل على ماذا؟ دل على التراضي. دل على امر قلبي وهو التراضي. نعم بامثلة وفروع القاعدة امثلة وفروع للقاعدة منها

الرضا بالعيب القديم فيما اشتراه المشتري مثبت لخيار العيب - 00:46:25

ولما كان الرضا امرا باطنيا خفيا اقام الشرع مقامه شيئا ظاهريا يدل عليه وربط به الحكم الشرعي وهو السقوط في خيال العين كما

لو تصرف فيه التصرف الملاك الملاك. الملاك كاستعماله وايجاره ومداواته - 00:46:44

الدواء العلاجي يعني وهذا ما نصت عليه المادة من المجلة ونصها بعد اطلاع المشتري على عيب في المبيع اذا تصرف فيه تصرف

المالك سقط خياره مثلا لو عرض المشتري المبيع للبيع بعد اطلاعه على عيب قديم فيه كان عرض آآ مبيعه للبيع رضا - 00:47:04
حبايبي فلا يرده بعد ذلك طيب هو اشترى وبعد ذلك عرضوا من الماء. نعم. كونه عرض للبيع هذا الدليل على ماذا الرضا بماذا؟
بالعين. يعني انا اشتريت هاتف فيه عيب - 00:47:31

ثم عرضته للبيع عرضه للبيع دليل على امر باطل وهو الرضا بالعبادة والا لمازا اردت للبيع واضح هذا؟ منها ومنها اقامة الخلوة
الصحيحة للدولة مقاما للرد في الزام الزوج كل المال - 00:47:48

لان الوطأ من الامور الخفية والخلوة الصحيحة دليل عليه فاقامت مقامه. فيها خلاف الشافعي الشافعي وخالفوا الجمهور فيها وقالوا
بعد الخلوة لا تثبتوا دخولا والمسألة الحق مع الجمهور بل نقل بعضهم اجماع الصحابة على هذا - 00:48:06

عمر ابن الخطاب كان اختي بدأ في خلافته ولا يعلم له مخالفة. ان من خلى بامرأة اغلق الباب عليه فقد وجب هذا المهر كابن حتى ان
كانت بكر حتى ان شهد نساء انها ماذا بكر؟ فالخلوة تقوم مقام ماذا؟ تقوم مقام الوضوء - 00:48:27

طيب في اثبات المهر كامل لو طلقها لا يتنصف المهر يعني. لانه لو طلقها بدون خلوة ستأخذ ماذا نصف المهر ستأخذ نصف المهر طيب
قال ومنها ومنها ان العمال والجمعات - 00:48:42

والتابعين ليست لله والجابي هو الذي يجمع الزكاة من الناس. جمع المال يجمع المال الذي يجمع المال يعني. يعينه الامام لجمع الزكاة
وغيرها الزكاة والجزية وغيره من الاموال والتابعين لبيت المال ومتولي الاوقاف ونحوهم اذا توسعوا في الامور وبنوا الاموال -

00:48:59

الاموال وبنوا البيوت والعمارات ولم يكن لهم مورود رزقه. مورد رزقه الا ما لديهم من وظائف كان ذلك دليلا على خيانتهم الباطل بل
الباطنة فللحاكم حينئذ مصادرتهم باقضي الاموال وعده. ما معنى - 00:49:35

لو ان الحاكم عين جبة يجمعون الاموال. ثم وجدهم اغنياء جدا عندهم سيارات غالية وبيوت غالية. وهم ما كان عندهم اي شيء قبل
هذا العمل. ما كان عندهم الا الا - 00:49:59

الراتب فقط. فدل انهم ماذا نصوص فالحاكم له ان يأخذ الاموال التي تحت ايديه. يأخذها للدولة. يصادر امواله كما فعل عمر ابن عبد
العزیز مع بعض الامراء اللي بناخذه اموال بدون حق كان يصدر امواله - 00:50:09

حتى ننقل انه مات مسموما بعض المؤرخين يرون انه مات مسموم يتسمى بنو امية نعم ولم يكن له مورد رزق الا ما لديه من
وظائف كان ذلك دليلا على خيانتته بالباطنة فالحاكم حنيا يد مصادرتهم باخذ الاموال وعزلهم. يصادر اموالهم بان يأخذ - 00:50:25

اموال امن الدولة ويعزلهم من مناصبهم لخيانتهم نعم من خيانتهم قبل مصادرها قبل مصادرها قال وارى وجوب التحقق معه. نعم.
التحقيق معه من للتأكد من خيانتهم قبل مصادرة اموالهم وعزلهم. يعني ممكن عندك ولا عندك تجارة لا يعرفه واحد. فلا بد ان يأتي

ببينة على ماذا - 00:50:42

التجارة. فهمت؟ يقول هذا المال انا كسفت من التجارة وليس من العمل. مفهوم ايه ده؟ اخذ المال - 00:51:10